73/2017

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى بروتوكول تعديل الاتفاق الأوروبي حول النقل الدولي للبضائع الخطرة عبر الطرقات

فصل وحيد :

تمت الموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى بروتوكول تعديل المواد 1 (أ) و14 (1) و14 (3 (ب)) من الاتفاق الأوروبي المؤرخ في 30 سبتمبر 1957 المتعلق بالنقل الدولي للبضائع الخطرة عبر الطرقات، الملحق بهذا القانون الأساسي والمبرم بجينيف في 28 أكتوبر 1993.

73/2017

مجلس نواب الشعب
الواردات
04 اوت 2017
رمز الإدارة .....

73 / 2017

شرح أسباب

(مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى بروتوكول تعديل الاتفاق الأوروبي حول النقل الدولي للبضائع الخطرة عبر الطرقات)

تطبيقا لأحكام المادة 13 من الاتفاق الأوروبي حول النقل الدولي للبضائع الخطرة عبر الطرقات المبرم بجنيف في 30 سبتمبر 1957، تمّ بتاريخ 28 أكتوبر 1993 عقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة لهذا الاتفاق، وذلك بناء على طلب من حكومة الجمهورية الفرنسية وبعد موافقة حكومات كل من النمسا وبلجيكا وإسبانيا وفنلندا وهولندا والمملكة المتحدة والسويد وسلوفاكيا وسويسرا. واقترحت الحكومة الفرنسية خلال هذا المؤتمر تعديل المادة 14 (1) من الاتفاق المذكور بغاية تفادي التأخير المسجل في الإبلاغ عن تعديلات ملاحق الاتفاق، وذلك من خلال إعطاء الإمكانية للأمين العام للأمم المتحدة لاعتماد مقترحات التنقيحات الصادرة عن مجموعة العمل الخاصة بنقل البضائع الخطرة على الطرقات والمتفرعة عن لجنة النقل الداخلي بلجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا. كما اقترحت حكومة النمسا بنفس المناسبة تعديل الفصل الأول من نفس الاتفاق والمتعلق بتعاريف العربات ليتناغم مع التشريع الدّولي المعتمد في هذا المجال.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن التعديلات المقترحة والمضمّنة ببروتوكول 1993 المعروض للانضمام وفقا لأحكام الفصل السادس منه، لن يمكنها أن تدخل حيز النفاذ طالما لم توقعه، ودون تحفّظ، الأطراف المتعاقدة بالاتفاق خلال المدة المخصصة للتوقيع أو بقية الأطراف المتعاقدة غير الموقعة ما لم تقم بإيداع وثيقة الانضمام.

لذا، وباعتبار أن الجمهورية انضمّت للاتفاق الأوروبي السالف الذكر، بمقتضى القانون عدد 38 لسنة 2008 المؤرخ في 23 جوان 2008 ثمّ صادقت عليه بمقتضى الأمر عدد 2673 لسنة 2008 المؤرخ في 28 جويلية 2008، وعلما وأنه، وإلى حد هذا التاريخ، سبعة أطراف متعاقدة من ضمنها الجمهورية التونسية، لم تتمّم إجراءات الانضمام مما يعوق عملية التعديل.

ذلك هو الغرض من طلب الانضمام إلى البروتوكول موضوع مشروع القانون المعروض.

73 / 2017

مجلس نواب الشعب
المصادقات
04 أوت 2017
ورد الإدارة .....